وسائل الإعلام وتغطية أحداث العنف
بين حق المواطن في الإعلام و الابتعاد عن الترويج الزائد

يحي هني
طالب دكتوراه السنة الثانية جامعة مستغانم

1/ التعريف بموضوع الدراسة

1-1/ مدخل وإشكالية

تعددت وسائل الإعلام وتنوعت وتطورت بتطور التقنية الحاملة لها وتسابقت في التغطية المباشرة للحدث ساعة حدوثه والخبر لحظة وقوعه ، فأصبح الصحفي وكأنه جزء من ذلك الحدث، وطغى على هذه الوسائل مبدأ الفورية أو السكوب scoop، مدفوعة (وسائل الإعلام) إلى ذلك بالمبدأ القائل من ينقل أولا يقبض أكثر فالقضية قضية تجارة وربح في نهاية الآمر، هذا التسابق إلى الربح أصبح في كثير من الأحيان يحقق على حساب محتوى الرسالة الإعلامية التي تقدمها للمواطن، سواء من ناحية الصدق أو الحق، العلم، والخبرة، والبرهان، والأمانة، والعفة، والخيرية وتلك هي مقومات الخبر .

ولن يجرأ صحفي أو غيره ممن يقف وراء وسيلة إعلامية وخاصة الوسائل الخاصة منها والتي لا تتبع منحى إيديولجيا معينا كتلك التي توجهها الدولة، لن يجرأ على إقناعنا بأن لحظة حدوث الخبر ومحاولة نقله للمواطن تخطر بباله هذه المقومات، إلا ما كان منها مسا بالأمن العام الذي يعاقب عليه القانون والتشريع والمفروضة رقابته ذاتيا ومؤسساتيا وقد اعترف **جون كلود برتراند** ، **في كتابه أدبيات الإعلام** [1] أنه " ...في القرن العشرين[...]، لم يعد يعتمد كثيرا على الضمير الفردي ، منذ أن دارت الوسائل الإعلامية في دائرة الصناعة الضخمة... " .

نقول هذا ونحن نقرأ ونشاهد ونسمع عن جرائم ما كانت لتنقل وبالشرح الممل في الكثير من الأحيان الذي لا طائل من ورائه، وهذا ما نعايشه يوميا في أخبارنا، أفعال مثل، مزق، ذبح، قطع، هتك عرض ...تسود الصفحات الأولى للجرائد وتشكل الأخبار الأولى في الإذاعة والتلفزيون)[2]، وما كان ذلك لينقل لو خطر ببال الصحفي حينها سؤال **المنفعة والأهمية وسؤال الضمير والمسؤولية الأخلاقية والاجتماعية**.

إذا نحن أمام سؤال مشروع ، قد يطرحه الصحفي ورجل الإعلام بصورة عامة كما يطرحه المواطن البعيد عن الحدث، ولكن كل من وجهة نظره، فالصحفي والقائم بالاتصال يطرحه بشكل يدافع فيه عن وجوده ووجود الوسيلة ودوامها وبدرجة أقل بتوفير الحق في الإعلام لهذا المواطن، أما المواطن العادي فيطرحه من باب الخوف ومن باب المنفعة، يقول الأول : ماذا سيحدث للصحيفة إذا لم أنقل مثل هذه الأحداث ومثيلاتها كثير ؟ ألا يؤثر ذلك على الوسيلة ؟ ألا يعتبر ذلك تقصيرا في خدمة هذا المواطن وحقه في الإعلام ؟ ويقول الثاني : وما الفائدة من نقل هذا الخبر ، فيما تفيدني معرفته ؟

سؤال الإشكالية : إذا نحن أمام الإشكال التالي : هل على وسائل الإعلام المختلفة التوقف عن نقل أحداث الجريمة والعنف وكل ما لا طائل من ورائه التزاما بمسؤولياتها الاجتماعية والأخلاقية أمام المواطن وبأخلاق الصحفي المسلم، أم أنها وتحقيقا لحق هذا المواطن في الإعلام ، يجب أن تنقل ذلك ، بل وتفصل فيه ، أم أن الأمر متروك لتقدير الصحفي ؟

1-2/ تساؤلات الدراسة

تتفرع عن هذا السؤال مجموعة من الأسئلة نوردها مرتبة كالتالي :

1- ما مدى اهتمام القوانين الإعلامية وأخلاقيات المهنة المنظمة للعمل الصحفي بالمسؤولية الاجتماعية والأخلاقية للصحفي في العالم العربي عامة وفي الجزائر خاصة ؟

2- وما هي أهم المعيقات التي تعيق الصحفيين في الالتزام بهذه المسؤوليات ؟

3- وهل نقل أحداث العنف للمواطن هو خروج عن هذه المسؤوليات،أم أنه حق من حقوقه في الإعلام ؟

4- وأخيرا هل من محددات للعمل الصحفي في المجتمعات العربية والإسلامية باعتبار خصوصيتها ؟

تشكل الإجابة على هذه الأسئلة محاور الدراسة المختلفة، حيث نتعرض في المحور الأول للمسؤولية الاجتماعية للصحافة وفي المحور الثاني للحدث تعريفه وحدوده، أما المحور الثالث: مدى تأثير التعرض لمثل هذه الأحداث على المواطن عموما وعلى الناشئة على وجه الخصوص، أما المحور الأخير فنقف فيه على وظائف الصحافة المختلفة وكيفية تناولها لهذه الأخبار والأحداث في المجتمع المسلم .

1-3/ أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة في كونها تتعرض بالمناقشة والتقصي لسؤال مازال مستعصيا على الإجابة نظرا لتدافع المفاهيم من جهة، وضغط المصالح من جهة ثانية وثنائية التناقض الذي أصبح الصحفي يعيشه وخاصة في المجتمعات المسلمة، فمن جهة وكمسلم وجب عليه أن

يتأطر كعامة الأشخاص بإطار أخلاقي يفرضه عليه الشرع الحنيف، فهناك : وجوب الستر وهناك عدم إفشاء وتشييع ما فسد من أخلاق الخلق فمن قال هلك الناس فهو أهلكهم كما قيل، وهناك وهناك، قال تعالى "إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ "(**النور– 19**) ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم" ... من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت" [3]

ومن الجهة المقابلة هناك ما فرضته الحداثة(!!) والحراك الذي أصاب المجتمعات من وجوب إعلام المواطن تلبية لحقه في الإعلام – وكأن المواطن يأخذ كل حقوقه– لدرجة أن الحق في الإعلام وحرية تداول المعلومات أصبحا مقياسا تقاس به حرية التعبير في المجتمعات.

1–4/أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة إلى تحقيق هدفين اثنين :

1– تحديد الخط الفاصل بين مفهومين يتجاذبان الصحفي، بين حق المواطن في الإعلام وبين ضرورة التزام الصحفي بالأخلاق الإسلامية والمهنية وبالمسؤولية الاجتماعية اتجاه هذا المواطن والمجتمع عموما .

2– كما تهدف الدراسة إلى الدعوة إلى إعادة ضبط المفاهيم وتحديث الأطر بما يتناسب ومجتماعتنا، والابتعاد عن الانسياق وراء المفاهيم المعلبة التي لا تمت إلى واقعنا بصلة، وتلك مسؤولية البحث الجامعي ومن بعدهم مسؤولية القائمين على التشريع وعندها فقط يمكن أن نتصف بالحداثة والتحديث وكما قال المفكر المغربي طه عبد الرحمن " .. إنه لا يكون لنا من الحداثة والمعاصرة إلا ما لنا من القدرة على الإبداع والمبادرة " [4] .

1–5/ أجرأة مفاهيم الدراسة

5–أ/ الحدث

لغة: جاء في لسان العرب [5] ، الحَدَثُ: الأَمْرُ الحادِثُ المُنْكَرُ الذي ليس بمعتادٍ، ولا معروف في السُّنَّة .

كما جاء في معجم المعاني[6]، الحَدَث الأَمرُ الحادثُ المنكرُ غيرُ المعتاد.

اصطلاحا :

والحدث في الاصطلاح لا يبتعد كثيرا عن معناه اللغوي ، حيث يطلق على كل "ما يشكل انقاطعا في مستمروما يمزق استمرارية الزمن"، هو "اللامتوقع الذي يفلت من الحتمية " كما يقول سامي أدهم [7] هو المدهش كما يراه هيديغر، هو ببساطة ما يلغي المألوف والعادي والتراتبية.

فالوقائع إن تواترت وأمكن توقعها لا تشكل حدثا ، وفيلسوف مثل "**جاك دريدا**"[8]يرفض أن ينظر إلى ما حدث يوم 11 سبتمبر بالولايات المتحدة على أنه حدث عظيم، وهو الذي شكل في أدبيات الصحافة حينها حدثا بارزا تناقلته وسائل الإعلام بكل اللغات وفي كل الأمصار ، ذلك أنه كان متوقعا برأيه ، وحسبه فإن الحدث يكون عظيما إذا احتوى على جانب من الصدمة .

وفي واقعنا ، في المدارس، في الملاعب أو حتى في البيوت والشارع ... أحداث لا تشكل بالضرورة مادة دسمة للنقل الصحفي ، ومع ذلك تنقل وتضخم وهو ما سنعود إليه بكثير من التحليل ، في هذه الورقة البحثية .

5–ب/العنف

لغة : جاء في في معجم المعاني[9] نجد(عُنف): اسم مصدر عَنُفَ، عَامَلَهُ بِعُنْفٍ : بِشِدَّةٍ وَقَسَاوَةٍ .

أما في لسان العرب [10] فنجد: العنف ضد الرفق، كما أن الرفق ضد العنف، وهو لين الجانب ولطافة القول والفعل فالفظاظة والخشونة والغلظة والقساوة في الطبع والقول والمعاملة والفعل هي صفات الإنسان العنيف .

وفي (القانون) العنف هو : استخدام القوَّة الجسديَّة استخدامًا غير مشروع أو مطابق للقانون بهدف الاعتداء أو التدمير أو التخريب أو الإساءة .

اصطلاحا:

تعرف المنظمة العالمية للصحة(OMS)العنف'' على أنه تهديد أو استعمال عمدي للقوة الجسمية أو السلطة ضد نفسه، ضد الآخرين أو ضد جماعة أو طائفة تتسبب في صدمة نفسية، موت، مشاكل نفسية، ضعف النمو أو حرمان [11].

والعنف ظاهرة اجتماعية معقدة ذات أبعاد سياسية واقتصادية، واجتماعية، عرفها الإنسان منذ القدم، واتخذت أشكالا مختلفة، وقد سعت كل الأديان والأعراف والقوانين المحلية والدولية للقضاء عليها ومعاقبة مرتكبيها من جهة واتخاذ كافة التدابير اللازمة للوقاية منها من جهة أخرى.

5–ج/ الحق في الإعلام

يقصد بالحق عند الجوهري لغة : الحق خلاف الباطل، والحق واحد الحقوق، والحقة أخص منه، يقال هذه حقتي أي حقي. [...] يقول الفيروز أبادي الحق من أسماء الله تعالى أومن صفاته، وهو ضد الباطل [12].

أما الإعلام: فهو لغة بمعنى الإنباء أو الإخبار، أعلم أنبا ، أخبر .

وهو اصطلاحا وكما يعرفه إبراهيم إمام بأنه" : تزويد الناس بالأخبار الصحيحة، والمعلومات السليمة، والحقائق الثابتة التي تساعدهم على تكوين رأي صائب في واقعة من الوقائع أومشكلة من المشكلات،

بحيث يعبر هذا الرأي تعبيرًا موضوعيًا عن عقلية الجماهير واتجاهاتهم، وميولهم"[13].

يُكون المفهومين مع بعض "**الحق في الإعلام**"أحد الحقوق التي نصت عليها المواثيق العالمية لحقوق الانسان، والتي نادى بها الإعلان العالمي لحقوق الانسان عام 1948 بجنيف، حيث تنص المادة 19 منه صراحة على أن "لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق: حرية اعتناق الأراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأخبار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود .

والحق في الإعلام يعمل على تدفق المعلومات في اتجاهين، فمن ناحية يقرر الحق في تلقي المعلومات والأنباء والآراء، ومن ناحية ثانية الحق في تبليغها والإعلان عنها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقييد أو حدود، وتوفير الوسائل القانونية الكفيلة بتكريسه[14] ، وقد ظهر هذا لمفهوم بعد مفهومي حرية التعبير ، وحرية الإعلام .

5–د/ الإشاعة) و(الترويج)

يقال: أشاع الخبر [15] نشرَه وأذاعه، أعلنه وأفشاه: أشاع الفوضى / السِّرَّ / القصَّةَ.

[ش ي ع]،(فعل : رباعي لازم متعد بحرف) .أَشَاعَ، يُشيعُ ، مصدرإِشاعَةٌ، وأَشاعَ خَبَراً بَيْنَ النَّاسِ: أَذَاعَهُ، وكَتَمَ فَرَحَهُ وَلَمْ يُشِعْهُ: لَمْ يُخْبِرْ بِهِ أَحَداً وأَشاعَ الحاكِمُ العَدْلَ بَيْنَ النَّاسِ : نَشَرَهُ أشاعَ السِّرَّ أو بِهِ: أَظْهَرَهُ. أَشاعَ الحُقولَ: جَعَلَها مُشْتَرَكَةَ المِلْكِ مِنْ غَيْرِ قِسْمَة وأشاعَ بالنَّاسِ: صاحَ، نادَى.

قال تعالى في سورة النور، الآية 19"إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ" ومعنى أن تشيع الفاحشة أن يشيع خبرها، لأن الشيوع من صفات الأخبار والأحاديث كالفشو وهو: اشتهار التحدث بها [16] .

استعمل الباحث كلمة إشاعة للدلالة على الذيوع والنشر والترويج والإخراج إلى العلن بالاعتماد على وسائل الإعلام .وهو ما يقابله في اللغة الفرنسية (Médiatisation) وليس بمعناها المعروف .

5–هـ/ الترويج

جاء في قاموس المعاني [17] (رو ج). (فعل : رباعي لازم متعد بحرف). رَوَّجْتُ، أُرَوِّجُ، رَوِّجْ، مصدر تَرْويجٌ. ورَوَّجَ بِضاعَةً جَديدَةً: جَعَلَها تَروجُ رَوَّجَ الدَّراهِمَ.

– رَوَّجَ الشَّيْءَ أَوْ بِهِ : عَجَّلَهُ، ورَوَّجَ كَلامَهُ: زَيَّنَهُ . ورَوَّجَ خِطابَهُ : جَعَلَهُ غامِضاً لا تُعْرَفُ حَقيقَتُهُ.

روّج الشّيء جعله منتشرًا يكثر الطَّلب عليه : روَّج السلعةَ/ الدّعاية/ عملة زائفة - روَّج أخبارًا كاذبة والمعنى الأخير هو المقصود في هذا البحث، حيث يستعمل فعل روج بمعنى أشاع وعمم ونشر وأخرج إلى العلن ماكان محدودا في الزمان والمكان .

2– منهجية الدراسة :

من الناحية المنهجية يمكن اعتبار هذه الدراسة من حيث نوعيتها من الدراسات **الاستطلاعية (الاستكشافية)** والتي تهدف اساسا إلى استكشاف مشاكل بحثية جديدة بهدف صياغة أسئلة بحث جديدة، وهي بذلك تستلزم حدس الباحث ومهارته، ويتمثل الانشغال الكبير لهذه الدراسات في الحدس والبحث عن الأفكار [18] .

وعليه اتبع الباحث المنهج المسحي الوصفي، المؤسس على وصف الظاهرة كما هي في الواقع وتحليلها كيفيا على الأقل[19] ، حيث استعين بهذا المنهج للاطلاع على كيفية تعامل وسائل الإعلام مع أحداث العنف والمنهج المقارن لمقارنة واقع تعامل وسائل الإعلام مع الأحداث مع ما يجب أن يكون عليه هذا التعامل .

أولا: مدى اهتمام القوانين الإعلامية بالمسؤوليتين الاجتماعية والأخلاقية .

المسؤولية الاجتماعية والمسؤولية الأخلاقية بين القوانين وبين الواقع

لقد طغت على الإعلام في ظل النظام اللبيرالي أخبار الجنس والجريمة ، وأساء استخدام الحرية الممنوحة له ، فتفشت الصحافة الصفراء وهي صحافة ذات عناوين كبيرة وأخبار مثيرة فكان لزاما من البحث على الكيفية التي تقيد بها حرية هذا الإعلام في النظم القائمة على الاقتصاد الحر، فظهر معنى الحرية القائمة على المسؤولية، وظهرت القواعد والقوانين التي تجعل الرأي العام رقيبا على أخلاقيات المهنة وسلوكها [20].

تعتقد هذه النظرية أن الصحافة لها الحق في الانتقاد سواء انتقاد الحكومة أو المؤسسات، ولكن عليها أيضا مسؤوليات محددة اتجاه استقرار المجتمع، لقد وجدت هذه النظرية مناخا ساهم في ازدهارها كظهور الاتحادات المهنية المرتبطة بالصحافة (الجمعية الأمريكية لمحرري الصحف ، وجمعية الصحفيين المهنيين) [21].

ووسائل الإعلام بحكم تمتعها بوضع مميز في ظل المجتمعات الديمقراطية، ملزمة بأن تكون مسؤولة أمام هذا المجتمع وذلك بتحقيق وظائف منها على وجه الخصوص :

– تقديم المعلومات والمناقشات والحوار السائد في المجتمع حول القضايا العامة وفي ذلك خدم للنظام السياسي.

- حماية حقوق الأفراد عن طريق مراقبة أعمال الحكومة .
- خدمة الاقتصاد بالاعتماد على الإعلان .
- تقديم الترفيه للمجتمع .
- توعية وتنوير الجمهور .

وانطلاقا من حاجة البلدان النامية إلى التنمية والديمقراطية والاستقرار وحماية حقوق الانسان بصفة عامة، فإن نظرية المسؤولية الاجتماعية هي الأنسب للمنطقة العربية[22] كدول سائرة في طريق النمو .

ويبقى الإعلامي رقيب على نفسه وذاته، ومسؤولا أمام القضاء الحر والمستقل عن كل خرق لهذه الحرية التي تحدد حدوده ميثاق أخلاقيات المهنة

وسائل الإعلام والمسؤولية الاجتماعية في الجزائر

في الجزائر أوجبت المادة 43 من ميثاق أخلاقيات المهنة الصحفية وقانون الإعلام 1982 على الصحافي المحترف إضافة إلى احترام مبادئ الأخلاق المهنية والمسؤولية الاجتماعية ضرورة السمو بالمثل العليا لتحرير الانسان [23]

أما في قانون 1990 ومع ظهور الصحافة الحرة والتي انتشرت بكثرة وصلت حد 120 عنوان مكتوب فقد ذكرت المادة 40 منه صراحة أنه على الصحفي المحترف :

"أن يحترم أخلاق المهنة وبكل صرامة .واحترام الحريات الفردية والحرص على تقديم إعلام موضوعي وكامل، التحلي بالنزاهة والموضوعية والصدق في التعليق على الوقائع والأحداث" .

"الامتناع عن التنويه المباشر وغير المباشر بالعرقية وعدم التسامح والعنف" [24] (الشاهد).

نفس الإشارة وردت في ميثاق أخلاقيات وقواعد المهنة للصحفيين الجزائريين 13 أفريل 2000 والذي أصدرته الجمعية العامة للصحفيين الجزائريين، وهو عبارة عن رباط معنوي يتم برضا الصحفيين ولا يتمتع بالقوة الإلزامية، حيث اشار صراحة إلى ضرورة الامتناع عن الترويج للعنف والإرهاب والجريمة والتعصب واللاتسامح [25].ومع ذلك وفي ظل وجود هذا القانون مازلنا نشهد خروقات من قبل الصحفيين ورجال الأعلام .

وسائل الإعلام بين المسؤولية الاجتماعية والأخلاقية وسلطة المال .

يقال :"إن الذي يملك المال بإمكانه الترويج لأي شيئ كان"[26]، فلقد أصبحت تجارة وصناعة الإعلام مجالا خصبا لاستثمار رؤوس الأموال، وأصبحت الشركات الكبرى هي التي تحدد أخلاقيات الإعلام وترى ما هو أصلح وخاصة في ظل طغيان التكنولوجيا التي نتج عنها طغيان الإعلام.

والصحافة هي مؤسسة إنتاجية قبل كل شيئ ، لا يمكنها أن تنجح بدون توفر أموال كبيرة .

إرادة الربح تعبد الطريق أمام الصحافي – وخاصة في ظل الظروف المهنية والاجتماعية لرجال الإعلام – وأمام الوسيلة والمسؤولين عنها للتغاضي عن المبادئ والأخلاقيات، فكل شيئ قابل للبيع والشراء ولن نغالي إذا رددنا مع **كلود برتراند** قوله : " ... في القرن العشرين [...] إن الصحفيين يمكن تدبر أمرهم ، إما بالحلوى أو المظاريف " [27]

ودون أن نسقط في فخ التعميم طبعا ، لأن هناك نزهاء من الصحفيين .

لقد اصبحت الحياة الخاصة والأخبار على اختلافها سلعا ولها أسواقها[28]، ولصالح من يقدم أكثر ، فلا مكان للخصوصيات ولا للأخلاق والعواطف والمبادئ.

والجزائر ليست عن ذلك ببعيدة، وإذا ما استثنينا القطاع العام والذي تموله الدولة لخدمة النظام وسياسيته ، فإن القطاع الخاص تحركه التجارة والاقتصاد[29]، من جهة وتحركه من جهة أخرى مصالح سياسوية وأهداف خاصة، أهداف لا تظهر إلا أثارها ، فلا أحد أستطاع تحديد ماهيتها.

ثانيا: معيقات الالتزام بأخلاقيات المهنة والمسؤوليات الاجتماعية

رجل الإعلام في الجزائر بين ضغط ال scoop وبين شح المعلومة :

قد نعتبر ما يقوم به رجال الإعلام في الجزائر عبارة عن ردات فعل مقابل الظروف المهنية والاجتماعية المزرية، وأمام غياب قانون يحميهم ويجعلهم يمارسون مهامهم بعيدا عن الضغوطات والتدخلات التي غالبا ما تجعل منهم أداة لخدمة فئة أو توجه سياسي لا يتجاوب مع قناعاتهم بالضرورة . ضف إلى ذلك غياب ثقافة توفير المعلومة عند المسؤولين، حيث في العديد من الأوضاع تمتنع المؤسسات التابعة للدولة عن تقديم المعلومات الكافية التي تساعد الصحفي في بناء الحقيقة[30]، وهو ما يفتح باب التأويل والانتاج الخاص المليء بالزيادة والنقصان تحريا لـ scoop ولتلبية رغبة المالكين ورؤساء التحرير.

رجل الإعلام من ناقل من ميدان الحدث إلى ناقل من الانترنت:

أمام تعذر تتبع مصادر الخبر، وفي ظل الظروف المهنية المزرية التي سبق الحديث عنها وأمام طلبات رؤساء التحرير وضغط **العاجل والحصري** والتنافس المحموم بين الجرائد والقنوات المختلفة، وفي ظل ظهور الانترنت كوكالة أنباء مفتوحة للجميع على مافيها وما عليها، تحول الصحفيون من الميدان إلى مراسلين من خلف المكاتب المجهزة

بالأنترنت، وتحول الحدث المنقول إلى مجموعة **بناءات للواقع** (ليس بناء واحدا) والنقل (العنعنة) يؤدي إلى الزيادة والنقصان بحسب مخيلة الناقل وذاكرته وقد قال صلى الله عليه وسلم " كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع "[31] والمعاينة ليست كالخبر كما قيل في الأثر.

الأحداث والأخبار ، ضغط الآنية في مقابل التبين :

الواقع المعيش مجموعة أحداث تتوالى، وأنا أكتب الآن هو عبارة عن حدث، والحدث كما قال **Patrick Charaudeau**[32] " لا يوجد إلا من خلال تصور وتفسير الإنسان له "، فحتى تلك التي نسميها لاحدث، هي أحداث لم نلتفت لها بعد، أو لم نعرها اهتمامنا، أو غطت عليها أخرى أكثر منها جذبا لنا، ولولا توالي هذه الأحداث لما كان للواقع حياة ولدخل في عالم الروتين ، والذي يميز حدثا عن الآخر هو شدة مايحدثه من انقطاع في استمرارية الزمن وتسلسله[33] ، هو ذلك اللامتوقع كما يقول هايديغر .

تعتبر حداثة الخبر وارتباطه بالآنية وهو الذي يصف الحدث وينقل اعتقاد الصحفي في وقوعه ، في محاولة منه للمطابقة مع الواقع، تعتبر مكونا أساسيا في تعريف الصحافة " إذ أنها تحتوي دائما على أشد الأحداث التزاما بالآنية ، وأكثرها أهمية بالنسبة للجمهور " [34] و كلمتيNEWS و Journal تدل الأولى على الجديد والثانية على اليومي .

وهي نقطة تؤثر على عمل الصحفي، فليس هناك وقت **للتبين** –وهنا مكمن الخطر – حيث خبر البارحة هو خبر ميت في عرف الصحافة، هذه الآنية وفي ظل التطور التكنولوجي والزخم المعلوماتي الذي جاء معها، أصبحت نتيجة لاشتغال الصحفي وليس مصدرا له، فهو الذي يحدد محتوى ما يراد له أن يكون آنيا وحاضرا والصحافة كما تقول **جيرالدين مولمان** [35]" تتحمل مهمة منح الجمهور حضور العالم ". عبر الخبر الذي هو "حادث تهتم به الجماهير ، ويمتاز بالآنية ويؤثر في الرأي العام " حسب عبد العزيز غنام [36]

النية في تحريف الواقع في مقابل الموضوعية :

إن من الصفات التي يجب أن يمتاز بها الخبر الذي يصف الواقع، أن يكون دقيقا وموضوعيا ، الدقة في التقديم والموضوعية في المعالجة، وكثيرا ما تتكرر فكرة الخبر مقدس والتعليق حر إلا أن " الموضوعية الكاملة لا يمكن تحقيقها ، فمهما حاول الصحفي الوصول إليها فسوف تظهر بعض العناصر والاتجاهات الفردية " [37].

يشير **جان كلود برتراند** [38] ، إلى أن الأمريكين قد توصلوا بالإجماع إلى استنتاج مفاده أن الصحافة غير موضوعية وبأن أفرادا وتنظيمات ذات نفوذ قادرة على حذف الأخبار وتوجيهها، وهو اعتراف ضمني بأن الموضوعية بعيدة المنال، وأنها رهينة حسابات خارج الخبر نفسه، حيث تحذف بعضها وتعوض بأخرى ليتم توجيه المتلقي إلى فهم ليس هو بالضرورة الفهم الصحيح والسليم .

والنية في تحريف الواقع قد تبدأ باللعب على واحدة من مركبات الخبر والتي حصرها لازويل في الأخوات الست، حيث يصف الخبر الحدث بمعلومات متعددة مشكلة لجسمه، زمانه، مكانه ، الفاعلين فيه، أسبابه إلى غير ذلك، والخطأ قد يطال واحدة من هذه المركبات زيادة أو نقصانا وكل منها إذا كان مقرونا بنية التحريف سيؤثر في المتلقين.

الإثارة والترويج في مقابل الموضوعية :

وكما أن الخطأ غير المقصود لا يحسب ضد الموضوعية كما يقال، فكذلك الصحة لا تحسب بالضرورة لصالحها، فالخبر الصحيح ليس موضوعيا بالضرورة، فقد نصف حدثا معينا للعنف وهو حدث بسيط ولكننا نحوله من باب الإثارة والترويج بشحنات عاطفية كما تسميها **جيرالدين** عاطفة الحدث« Sentiment de l’evenement » أو "تهييج الأحاسيس" كما يطلق عليها **كلود برتراند**[39].

ومفهوم الإثارة يختلف من مجتمع لآخر بين المؤسسات الإعلامية، لأنها (المؤسات الإعلامية) وكما سبق وأن ذكرنا سابقا هي خط سياسي وهي اقتصاد ، وبما أنها كذلك وبما أن هناك منافسة فهي تسعى للحصول على أكبر جمهور ممكن" ولأجل ذلك تعمل كل مؤسسة بطريقتها الخاصة على بناء سيناريوات للواقع، تسعى من ورائها لتقديم الأحداث بشكل دراماتيكي وأكثر إثارة، معتمدة على عواطف الجمهور ومعتقداتهم"[40]، أو ما يسمى بالتخريج الإعلامي للأحداث[41]، يحس معها المتلقي أنه معني بالحدث بشكل أو بآخر .

ثالثا: نقل أحداث العنف للمواطن، خروج عن المسؤوليات أم حق في الإعلام .

الحق في الإعلام حدوده ومقوماته :

الحق في الإعلام

وصفت المنظمة الحقوقية article 19 في ديباجتها الحق في الإعلام بأوكسجين الديمقراطية، ولنا أن نتصور غياب الأوكسجين عن الكائن الحي ، كيف يكون حاله" حق الاطلاع على المعلومات أوكسيجين الديمقراطية، فإذا ام يعرف الناس ما يحدث في مجتمعهم [...] لا يمكنهم المشاركة فعليا في شؤون ذلك المجتمع .."[42]

وقد جاء الحق في الإعلام ضمن الإعلان العالمي لحقوق الانسان 1948 في مادته 19 فيما فحواه " لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق : حرية اعتناقه الأراء دون مضايقة،

وفي التماس الأنباء والأخبار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود ".

وقد أكدت المبادئ المختلفة التي ذكرتها وحددتها المنظمة على هذا الحق، حيث جاء في **المبدأ الأول** منها: الكشف المطلق عن المعلومات، كل المعلومات تصبح في حالة كشف إلا ما استثناه المبدأ الرابع، والمبدأ الرابع يذكر ضرورة تحديد نطاق الاستثناءات التي لا تدخل تحت طائلة المبدأ لاعتبارات أمنية أوغيرها مما لا يجب الكشف عنه .

وإذا كان هذا الحق قد استغل في الدول الديمقراطية على العموم في خدمة هذه الديمقراطية، فإنه في العالم النامي ومن بينها الجزائر الاسشتثناءات هي الأصل ، وانحصر هذا الحق في المعلومات العامة، بل والمملة في كثير من الأحيان والتي يمكن القول أنها مشاعة للجميع، فملئت وسائل الإعلام على عمومها بأخبار جرائم السرقة والعنف وغيرهما يقول **كلود برتراند** : "أن الصحفيين يستمتعون بالتصدعات وبجرائم القتل والانبهارات والأعاصير والقضايا " [43] .

وبدورها جامعة الدول العربية حاولت وبعد شد وجذب إقرار ميثاق لحقوق الإنسان يأخذ في الحسبان خصوصية الدول العربية ومبادئ الدين الإسلامي وتم ذلك في القمة ال 16 المنعقدة بتونس في قرارها رقم 270 في ماي 2004 حيث احتوى الميثاق على 52 مادة وردت فيه إشارات إلى الأمة العربية وقيمها الروحية ومبادئ الدين الإسلامي الحنيف والديانات السماوية الأخرى وقد نصت المادة 32 منه على حرية الرأي والتعبير كالتالي[44]:

-"يضمن هذا الميثاق الحق في الإعلام وحرية الرأي والتعبير وكذلك الحق في استقاء الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأيوسيلة دونما اعتبار للحدودالجغرافية ".

-تمارس هذه الحقوق والحريات في إطار المقومات الأساسية للمجتمع ولاتخضع إلا للقيود التي يفرضها إحترام حقوق الآخرين أوسمعتهم أوحماية الأمن الوطني أوالنظام العام والصحة العامة أوالآداب العامة". وفي ذلك إشارة ضمنية إلى وجوب احترام **مقومات المجتمع الأساسية** .

ولكن هل من حدود لهذا الحق ؟ وهل من الحق في الإعلام، أن نقدم لهذا المواطن تفاصيل أخبار لا أهمية لها بالنسبة إليه؟ كأخبار الجنس والجريمة المختلفة ؟

لقدبينت كل من المواثيق الدولية والإقليمية، "على أن الدول بإمكانها وضع قيود على الحق في حرية التعبير لحماية المصالح المختلفة والمتمثلة أساسا في : حقوق الآخرين وحرياتهم و النظام العام ,الصحة العامة، الأخلاق العامة، الأمن القومي[...] حيث تطرق العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في مادته العشرين والتي حظرت فيها أية دعاية للحرب، أو الكراهية القومية أوالعنصرية، أو الدينية، والتي تشكل تحريضا على التمييز، أو العداوة، أوالعنف, وتلتزم الدول بإحترام هذا الحق"[45].

المفروض أن تقاس الأمور بمدى الضرر الذي تسببه للفرد والمجتمع، فدرء مفسدة مقدم على جلب مصلحة كما يقال في الشرع الإسلامي، لذلك لنا أن نتساءل **هل نشر أخبار العنف يؤدي إلى ضرر بالفرد والمجتمع ؟**

أحداث العنف ومدى تأثيرها على الجمهور :

دون الخوض في نظريات التأثير المختلفة والبحوث الامبريقة والتي تجمع في مجملها على تأثير وسائل الإعلام في المتلقي ، فإن كثير من الدراسات[46] قد أثبتت بأن وسائل الإعلام بكل أشكالها المقروءة والمسموعة والبصرية تعتبر من العوامل المسببة لانتشار العنف نتيجة مشاهدة أفلام العنف أو الرسوم المتحركة المليئة بمشاهد العنف، يقول **جان كلود برتراند** وهو يصف تأثير وسائل الإعلام على المتلقي:"هي تترك حسب مضامينها أثارا حسنة وسيئة، إذا كانت الرسالة متماسكة "[47].

كما يرى الدكتور عزي عبد الرحمن "...أن من أساليب العنف إظهار مشاهد العنف في النشرات الإخبارية، والتي وإن كانت تعكس واقعا معايشا ، غير أنها لاتتلاءم وتباين مستويات التلقي في إدراك هذه المشاهد في سياقاتها وخاصة ما تعلق بفئة الأطفال [...] حيث أن **التعود على الشيء مقدمة على فعله** " [48].

وبالنسبة لـ Gustave-Nicolas فإن :"العنف في التلفزيون أو السينما عبارة عن منتوج إعلامي يخلق صورة عن عالم عنيف ...هذه الصور مليئة وجدانيا ومعرفيا بالقيم والمعايير، في أغلب الأحيان يمكن أن تكون مصدرا لمعايير السلوك لأنه ينظر إليها على أنها مقبولة اجتماعيا ويشترك فيها أغلبية الجمهور..."[49].

ومشاهدة العنف التلفزيوني حسب **ماري وين**، تبلد الإحساس بالحوادث الحقيقية ، وتنقل المتلقي (وخاصة الأحداث) من الواقع إلى الوهم مما يضعف مستوى الإثارة لديهم، والمشكلة حسبه لا تكمن في تعلم الأطفال كيف يرتكبون العنف من مشاهد العنف على التلفزيون، وإنما لأن التلفزيون يعرض عليهم التعامل مع الناس الحقيقين كما لو كانوا على شاشة التلفزيون، وهكذا يبدوا لهم أن بمقدورهم التخلص منهم ببساطة تامة سواء بسكين أو بندقية أو سلسلة. [50]

و في استعراض الأدلة التي عرضها المعهد القومي للصحة العقلية 1982 أوضحت لجنة من علماء النفس الاجتماعي آليات ممكنة لهذه الصلة تتلخص فيما يلي[51]. :

التعلم بالمشاهدة:" أن الأطفال الذين شاهدوا نموذجا عدوانيا تصرفوا بصورة عدوانية شديدة ليس بعد المشاهدة مباشرة و إنما بعد انقضاءه أشهر من المشاهدة ".

1- فقد العوامل المعوقة للعدوان : الاستمرار في المشاهدة يساعد على انعدام الإحساس والشعور بالمعاناة أو الإشارات البيئة الأخرى التي يمكن أن تعطل أو تعوق النزاعات إزاء العنف .

2- الإثارة : عندما يتم إثارة الناس بشدة كما حدث عند مشاهدة برامج العنف التلفزيونية فإنهم قد يتصرفون بعدوانية .

3- تعزيز وتقوية النزاعات الموجودة: حيث أن الذين سبق لهم ارتكاب أعمال عنيفة هم يبحثون عن البرامج التليفزيونية التي تتضمن أعمال العنف .

قواعد نقل أحداث العنف من خلال الاستراتيجية العربية للتوعية.

في سؤاله عن كيف يعالج الإعلام الإسلامي نشر الجريمة قدم الدكتور "عبد المنعم بدوي محمد محسن" في الندوة العلمية (الإعلام والأمن) المنعقدة بالخرطوم بتاريخ **11-2005/4/13** مجموعة قواعد لوسائل الإعلام للتعامل مع قضايا العنف والجريمة ومن بينها [52]:

1- ينبغي على وسائل الإعلام الوقوف إلى جانب المجتمع في الحق وأن تكون ضد الإجرام وتكوين رأي عام راشد في مواجهة الجريمة .

2- مراعاة الدقة في عرض أخبار الجريمة وتجنب التهويل والمبالغة على أن يبين في الخبر أسباب الجريمة وكيفية علاجها دون الخوض في التفاصيلات الدقيقة للحادثة مع الإلتزام بجانب الواقعية .

3- الإبتعاد عن الألفاظ المثيرة عند نشر الجريمة مع الإكتفاء بالتلميح دون التصريح لعدم خدش الحياء العام

4- عدم ذكر الأسماء والعناوين مع الإكتفاء بالأحرف الأولى إلا في الحالات الإستثنائية .

5- عدم نشر الجريمة في الأماكن البارزة في الصحافة إلا إذا كانت الجريمة لها أهمية عامة .

6- الإمتناع عن تمجيد المجرمين وعدم إظهارهم بمظهر الأبطال أمام رجال الأمن.

7- عدم التدخل في عمل القضاء لوكانت الجريمة أمام القضاء إلا في حالة الوثوق بأن هنالك جوانب خافية على القضاء وعلى أن لا يؤثر ذلك في سير العدالة.

8- الإمتناع عن إذاعة ونشر كل ما يمس الآداب أو يدعو للإنحلال الخلقي ويرغب في الجريمة والعنف والإنتحار أو يثير الغرائز سواء بطريق مباشر أو غير مباشر .

رابعا :محددات العمل الصحفي في المجتمعات العربية والإسلامية باعتبار خصوصيتها .

ضوابط العمل الصحفي في الإسلام .

لأن الإنسان ، كل الإنسان هو خليفة الله في أرضه طبقا لقوله تعالى "وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة..." (**البقرة 30**)، ولأن رجل الإعلام في العالم الإسلامي عامة وفي الجزائر خاصة هو مسلم بالإضافة إلى كونه إنسان ، فهو محط التكليف بهذه الخلافة ، والتي تقتضي منه أن يتمثل ما جاء به الشرع قال تعالى" فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما "(**النساء: 56**) ومن تمثله للشرع أن يراقب الله في عمله ومهنته، لذلك فالإسلام يضبط العملية الإعلامية بضوابط أهمها :

أولا :التحقق من المادة الإعلامية وضرورة التبين قبل النشر قال تعالى : " ياأيها الذين ءامنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ، أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين " (**الحجرات 6**)

قال النووي " أن الإنسان يسمع في العادة الصدق والكذب فإذاحدث بكل ماسمع فقد كذب لإخباره بما لم يكن، والكذب الإخبار عن الشيء بخلاف ماهو و لايشترط فيه التعمد " [53]

ثانيا: الالتزام بالصدق في نقل المعلومة : وعلى افتراض أن المعلومة صادقة ، فيجب أن يصدق الصحفي في نقلها دون تحريف ولا زيادة ، وبالشكل الحسن .

ثالثا : حجب أي معلومة فيها إضرار بالمصلحة

ينبغي للمرسل أن يحرص على مصلحة المجتمع فلا يذيع أو ينشر ماليس فيه خير، وهذا من باب المحافظة على الأمن الاجتماعي وذلك بإقرار القيم والأخلاق والآداب وعدم إتاحة الظهور لأي مادة بهاأدنى مساس بالقيم والمبادئ ، والقاعدة الشرعية تقول : **أن درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة** ، فلا طائل من نقل المعلومة والخبر إذا كان ضرره أكبر من نفعه، في الهند مثلا يوصي القانون الإعلامي بالحذر في نقل أخبار الحوادث (كجرائم القتل والعصيان ...) التي يمكن أن تثير الصراعات [54].

رابعا :العودة إلى جهة الاختصاص قبل نشر المادة الإعلامية: " وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ

وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا " (**النساء 83**) . وينطبق الأمر هناعلى كل مصدر إعلامي سواء كان الناشر فردًا أو جماعة أومحطة أوإذاعة، فالرجوع لجهة الاختصاص قبل نشر المادة الإعلامية أيًا كانت هذه الجهة من الأهمية بمكان درءًا للخلل، ومن شأن هذا الرد أن يقي الصحفي من التسرع ، والوقوع في الخطأ .

خامسا : الموضوعية واليقينية وحسن القول :

ويقصد بها إدراك الأشياء على ماهي عليه دون أن يشوبها أهواء أومصالح أوتحيز، فهي تتنافى مع الكذب والخداع ومرجو منها أن تكون في إبراز الحقيقة وتمييزهاعن الوهم. قال تعالى " يأيها الذين ءامنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين " (**التوبة 119**)، وجئتك من سبأ بنبأ يقين .

وأن يقدم الوقائع والحقائق في شكل يتقبل'ه المتلقي ، ويناسب العقول والأفهام (مخاطبة الناس حسب عقولهم) قال تعالى " وقولوا للناس حسنا " (**البقرة، 83**)، قال أهل العلم: والقول الحسن يشمل: الحسن في هيئته؛ وفي معناه، ففي هيئته: أن يكون باللطف، واللين، وعدم الغلظة، والشدة، وفي معناه: بأن يكون خيراً؛ لأن كل قولٍ حسنٍ فهو خير؛ وكل قول خير فهو حسن . وكما يقول **كلود برتراند** " إن لطريقة القول أهمية تعادل القول ذاته"[55].

سادسا: الستر وعدم الترويج والإعلان، فيما لا ينفع الناس ترويجه

قال تعالى " ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد " (**ق 18**)، وقال صلى الله عليه وسلم " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيرا أو ليصمت " قال النووي [56]– رحمه الله " هذا الحديث نص صريح، في أنه لا ينبغي أن يتكلم إلا إذا كان الكلام خيرا، وهو الذي ظهرت له مصلحته ومن شك في ظهور المصلحة فلا يتكلم، قال الشافعي رحمه الله :إذا أراد أن يتكلم فعليه أن يفكر قبل كلامه، فإن ظهرت المصلحة تكلم وإن شك لم يتكلم حتى تظهر .

ولقد حذر الشارع من إعلان الفاحشة وإشاعتها ، وتوعد الفاعل بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة ، ووصف هذا العمل بالإفك والبهتان ، قال تعالى " إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين ءامنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والاخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون " (**النور 19**) ذكر النووي –رحمه الله تعالى :"يدخل في هذا قولهم، فعل بعض الناس [...] أو بعض من مر بنا اليوم، أو بعض من رأيناه أو نحو ذلك ..." [57] .

سابعا : الالتزام بالأخلاق الكريمة

وهو في الحقيقة رأس كل المبادئ وأساسها وعليه تتأسس المبادئ الأخرى، فالخلق الكريم يمنع صاحبه من الكذب، ومن قول الزور ومن التجسس ومن البهتان، ومن التسرع، ومن الرشوة ..

من إعلام الإثارة إلى إعلام الفكرة .

وإذا كان الدكتور العربي ولد خليفة[58] يرى " أن التاريخ يتحول إلى أكداس من الوقائع والأرقام والأسماء التي تعني كل شيء ولا تعني شيئا، إذا خلا البحث من الغيرة الوطنية والانتماء الحضاري.." فإننا نقول أن العمل الإعلامي هو الآخر سيتحول إلى معول هدم ونقمة على المجتمع إذا خلا من الفكرة، ذلك أن من أهداف إعلام الفكرة هو الإصلاح والبناء والوقاية والتحصين والمواجهة لا الصدام [59].

وعلى رأي نصير بوعلي[60] نريد، إعلاما يفصل بين الحقيقة والراي، وبين الخبر والتعليق، وبين الواقع والخيال وبين الحرية والإفلات، بين الإيجابي والسلبي، بين المهم وما يثير الاهتمام، إعلاما يترفع على مستنقع الإشاعة المغرضة ، والإثارة على حساب الأهمية، ومخاطبة الغرائز على حساب مخاطبة العقل .

الخاتمة

العنف في الملاعب أو في المدارس أو في غيرهما موجود ، وهو ظاهرة اجتماعية أفرزتها ظروف اجتماعية وسياسية واقتصادية مختلفة ومتداخلة ، تحتاج إلى دراسات عميقة وهادئة للوصول إلى تحديد الطرق المثلى للحد منها، وهي ليست وليدة اليوم بل قديمة ومتجذرة – قال : **لأقتلنك** ..– وقد تكون من سنن التدافع في هذا الكون ، وكل ما فعلته وسائل الإعلام اليوم أنها أخرجتها وتخرجها بشكل أو بآخر إلى العلن.

أخرجتها إلى العلن ونشرتها مدفوعة بحجة حق المواطن في الإعلام، وهي في الحقيقة مدفوعة بالتنافس المحموم على **العاجل والحصري** الذي أصبح سمة الإعلام اليوم ، ومدفوعة بالتجارة وجني المال، فالخبر أصبح سلعة مثل كل السلع في عالم يعج بالأحداث والأخبار، يرى **فريدمان** ميلتونMilton Friedman وهو اقتصادي أمريكي " أن المسؤولية الاجتماعية الوحيدة ،لأي مشروع هي زيادة ارباحه "[61]، فقامت بالترويج للعنف ، وفي كثير من الأحيان بإطراد مفضوح قد لا تحتمله أهمية الخبر نفسه ، وفي مرات كثيرة بدون تبين وبعيدا عن الموضوعية والدقة والأهمية ، وتلقف المواطنون وخاصة الأحداث منهم وضعاف العقول ذلك وتبنوه ، فساهمت بذلك (وسائل الإعلام) في توسيع رقعة العنف بدل المساهمة في القضاء عليه وبعيدا عن الخدمة العامة التي هي من صميم وظائفها ، وهذا ما يؤكده صاحب " Wall street Journal " بقوله : " الصحيفة

ملكية خاصة غير مدينة بشيئ لمستخدميها ، الذين لا سلطة لهم عليها البتة ، لذلك فهي غير معنية بأي شكل من الأشكال بالخدمة العامة " [62].

ولأن المؤسسة الصحفية هي بنية في نظام من البنى، تشكل في تكامل بينها النسق العام للمجتمع، فإن أي خلل بهذه المؤسسة وخاصة في وظائفها سيؤدي لا محالة إلى خلل في هذا النسق، فيتداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى ، ومتى استقامت هذه البنية واتخذت لها مشروعا للوجود يستمد مقوماته من الشرع وخصوصيات المجتمع وثقافته وتقاليده ويستقيم فيه عمل الإعلام ويتحول إلى إعلام فكرة، ويقف فيه الصحفي عند مسؤولياته اتجاه المجتمع واتجاه الدين واتجاه الأفراد ، ويعرف متى يكتب وكيف يكتب ولمن يكتب وعن ماذا يكتب ، ساهمت في المحافظة على هذا النسق واستمراريته.

ولا ينبغي أن يفهم الكلام على أنه دعوة للعزوف عن نقل الأخبار والوقوف بالتالي في وجه حرية التعبير ولكنه دعوة **لتهذيب حرية التعبير**هذه [63]، وتحمل المسؤولية الكاملة أمام الله" ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد " (ق**18**) أولا وأمام الضمير والأخلاق ثانيا "إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ" (**آل عمران 77**) وأمام المجتمع ثالثا " إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (**النور 19**) والمسؤولية والحرية توأمان كما يقول جان كلود برتراند [64]

هوامش

(1) جان كلود برتراند ،ترجمة العابد رباب ، "أدبيات الإعلام، ديونتولوجيا الإعلام "، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، لبنان ، 2008 ، ص 108 .

(2) على شاكلة " أم عازبة تقتل رضيعها داخل مقر الشرطة بسطيف ، الشورق اليومي بتاريخ 2012/10/18

(3) رواه البخاري في صحيحه ، أنظر : مساعد بن قاسم الفالح ، "الإعلان- المشروع والممنوع في الفقه الإسلامي "، دار العاصمة للنشر والتوزيع ، 2008 ، ص 160 .

(4) طه عبد الرحمن ، الحوار أفقا للفكر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر – بيروت – 2012 ، ص 84.

(5) لسان العرب لابن منظور على الموقع الإلكتروني ، 2014/10/18 http://wiki.dorar-aliraq.net/lisan-alarab.

(6) معجم المعاني ، على الموقع الالكتروني

(7) http://www.almaany.com/home.php?language=arabic&lang_name=%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A&word=%D8%AD%D8%AF%D8%AB 2014/10/18

(8) عبد الصمد الكباص ، "إشكالية الحدث والواقع ، قول الحقيقة لا ينفي الكذب "، ملتقى ابن خلدون للعلوم والفلسفة والأدب ، الموقع الالكتروني ،http://ebn-khaldoun.com/article_details.php?article=1722تاريخ التصفح 2014/10/18

(9) جاك دريدا، في جيوفاني بورادوري ، مقابلة صحفية بتاريخ 22 اكتوبر 2001 ترجمة صفاء فتحي "ما الذي حدث في حدث 11 سبتمبر ؟" ، دار توبقال للنشر ، الدار البيضاء ، 2006

(10) رباط الكتب – مجلة الكترونية ، متوفر على العنوان الالكتروني التالي ، العدد 12 /2012 تاريخ التصفح 2014/10/18 http://www.ribatalkoutoub.ma/index.php?option=com_content&view=article&id=306:----11-&catid=114:lecture&Itemid=26

(11) لسان العرب ، مرجع سابق

(12) بن يحي سهام ، "وسائل الإعلام و مواجهة العنف في الجزائر" ، موقع أرنتروبوس ، الموقع العربي الأول للأنتروبولوجيا والسوسيوأنتروبولوجيا ، على العنوان : http://www.aranthropos.comتاريخ الدخول 2014/10/19.

(13) . رحال سهام ، "حدود الحق في حرية التعبير في القانون الدولي لحقوق الإنسان" ، رسالة ماجيستير ، ، غير منشورة لنيل شهادة ماجيستير في العلوم القانونية ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، الجزائر ، 2010 .

(14) حسام خليل عايش ، "الإعلام ، ضوابطه ، وأحكامه الشرعية " رسالة ماجيستير، غير منشورة لنيل شهادة الماجيستير في الفقه المقارن، الجامعة الإسلامية بغزة ، فلسطين ، 2007، ص4

(15) مداسي بشرى ، "الحق في الإعلام من خلال القوانين والنصوص التنظيمية للمؤسسات الإعلامية في الجزائر السمعية البصرية، الصحافة المكتوبة، وكالة الأنباء"، رسالةماجيستير، غير منشورة لنيل شهادة الماجيستير في الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 03 ، 2011 ، ص. 08-09

(16) معجم المعاني ، مرجع سابق

(17) نفسه

(18) نفسه .

(19) لارامي .أ، فالي ب. ، ترجمة دليو فوضيل وآخرون ، "البحث في الاتصال ، عناصر منهجية " ، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة ، جامعة منتوري قسنطينة ، ط2، 2009 ، ص221 .

(20) هماش ساعد ، "التنظير العربي الإسلامي بين الأصالة والأسلمة" ، مجلة الدراسات الإعلامية القيمية المعاصرة ، الورسم للنشر والتوزيع ، القبة ، العدد 3 ، المجلد 1، 2003، ص 16 .

(21) لعلاوي خالد ، "جرائم الصحافة المكتوبة في القانون الجزائري –دراسة قانونية بنظرة إعلامية "دار بلقيس للنشر والتوزيع ، الجزائر ،2011، ص 49

(22) نفسه ، ص. 72 .

(23) اسماعيل معراف قالية ، " الإعلام حقائق وأبعاد" ، د.م.ج ، الجزائر، 1999 ، ص . 27 .

(24) لعلاوي خالد ، "مرجع سابق "، ص. 44 .

(25) نفسه ، ص. 48.

(26) نفسه ، ص. 70

(27) اسماعيل معراف قالية ، "مرجع سابق " ، ص . 27 .

(28) جان كلود برتراند ، "مرجع سابق" ، ص . 67 .

(29) نذكر في هذا المقام الحادث الذي تعرض له الملف الطبي لمايكل شوماخر بطل الفورميلا 1 ومحاولة سرقة ملفه الطبي وبيعه لإحدى وسائل الإعلام ب50 ألف يورو ، وهو مبلغ لا تقدم صحيفة على دفعه لولم تعلن ، أنها ستجني من ورائه الكثير ، جريدة الزمن ، الكترونية ، بتاريخ 2014/8/6، متوفر على العنوان : http://www.azamn.com/?p=125239.

(30) وإن كان في الجزائر لم يرتقي بعد إلى مستوى الدول الديمقراطية ، وخاصة في ظل احتكار السلطة لسوق الإشهار وآخرها محاولة اغتيال الخبر كما

ذكرت ذلك جريدة الخبر بتاريخ 2014/10/13 "إشهار عمومي ''تحت الطاولة'' وضغط على المعلنين الخواص وطالبهم بقطع إشهارهم ، لوصف ما أقدم عيه وزير الاتصال .

(31) اسماعيل معراف قالية ، "مرجع سابق" ، ص. 91.

(32) Patrick Charaudeau ; la médiation de l'espace public comme phénomene de fragmentation ;Etudes de communication ;revus .org .22.1999. p 3« l'evenement n'existe qu'a travers une perception et une interprétation par l'homme de celui- ci »

(33) رواه مسلم في صحيحه، أنظر: مساعد بن القاسم الفاتح، 'الإعلان، المشروع والممنوع في الفقه الإسلامي'، دار العاصمة للنشر والتوزيع الرياض، 1994، ص . 151 .

(34) لقد شكل وقوف رئيس الجمهورية لمصافحة ضيوفه حدثا ، ركزت عليه وسائل الإعلام ، كما شكل التلويح بيده حدثا غطى على أحداث أخرى في وسائل إعلام أخرى قد تظهر لنا نحن أهم من ذلك .

(35) عبد الصمد الكباص ، "مرجع سبق ذكره " .

(36) نفسه .

(37) عبد العزيز الغنام ، " مدخل في علم الصحافة ، الجزء الأول الصحافة اليومية " ، دار النجاح ، بيروت ، 1973، ص . 11 .

(38) نفسه، ص . 133 .

(39) جان كلود برتراند، "مرجع سابق" ، ص . 6 .

(40) لعياضي نصر الدين، "وسائل الإعلام واستراتيجيات البناء الاجتماعي للأزمات"، مجلة الحكمة، العدد15، مؤسسة كنوز الحكمة للطباعة والنشر، الجزائر،2013، ص.69 .

(41) نفسه ، ص 72.

(42) Patrick charaudeau ; L'evenement dans le contrat médiatique ; dossier de l'audiovisuel N 91 ; la documentation francais ; Paris .Mai-Juin 2000

(43) http://www.article19.org/pages/ar/resource-language.html موقع المنظمة 19 الالكتروني بتاريخ 2014/10/18

(44) جان كلود برتراند ، نفسه ، ص . 72

(45) .عبد القادر أنيس، " قراءة في الميثاق العربي لحقوق الإنسان "، متوفر على العنوان تاريخ التصفح 2014/10/18 http://www.ahewar.org/debat/showart.asp?aid=19996

(46) .رحال سهام ، "مرجع سابق " ، ص 83

(47) . من أشهر الدراسات التي تؤكد على الصلة القوية بين زيادة العنف ووسائل الأعلام دراسة طويلة الأجل قام بها '' أيرون و آخرون (Eron) '' بجامعة إلينوي بشيكاغو، إذ بدأوا هذه الدراسة سنة 1960، على أطفال الفصل الثالث في مدينة صغيرة بوادي هدسون بولاية نيويورك وبلغ عدد الأطفال 875 طفلا (ذكور وإناث) وقام هؤلاء الباحثون بفحص عدد كبير من الخصائص السلوكية والشخصية للأطفال، كما قاموا بجمع بيانات عن أبائهم و عن البيئة المنزلية التي جاءوا منها

وتبين أن الأطفال الذين فضلوا برامج العنف التليفزيونية في سن الثامنة، كانوا ضمن مجموعة الأطفال الأكثر عنفا في المدرسة، أنظر بن يحي سهام، "المرجع السابق ذكره ".

(48) .جان كلود ²برتراند ، " مرجع سابق " ، ص . 38 .

(49) .عزي عبد الرحمن، "الإعلام، وتفكك البنيات القيمية في المنطقة العربية، قراءة معرفية في الرواسب الثقافية"، الدار المتوسطية للنشر، تونس، 2009، ص. 93.

(50) .ماري وين، ترجمة عبد الفتاح الصبيحي ، "الأطفال والإدمان التلفزيوني "، مجلة عالم المعرفة العدد 247، الكويت، 1999 ، ص. 119-

(51) Gustave-Nicolas Fischer "بسيكولوجيا العنف " ، في : **بن يحي سهام**، "وسائل الإعلام و مواجهة العنف في الجزائر" ، مرجع سبق ذكره .

(52) .بن يحي سهام ، "مرجع سابق ".

(53) .عبد المنعم بدوي محمد محسن، "استراتيجيات ونظريات معالجة الجريمة في وسائل الإعلام الجماهيري"، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2005 ، ص ،15-26 .

(54) .حسام خليل عايش، مرجع سابق ، ص 15

(55) .جان كلود برتراند، مرجع سابق ، ص. 68 .

(56) .نفسه ، ص. 95

(57) .مساعد بن القاسم الفاتح، "الإعلان ، المشروع والممنوع في الفقه الإسلامي"، دار العاصمة للنشر والتوزيع الرياض ، 1994، ص.161

(58) نفسه ، ص .163.

(59) .بوعلي نصير، "الإعلام والقيم ، قراءة في نظرية المفكر الجزائري، عزي عبد الرحمن"، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع ،عين مليلة ، ص. 7 .

(60) .نفسه ، ص. 15

(61) . بوعلي نصير ، "إعلام أيام زمان من خلال نموذج سيدنا سليمان "، مجلة الدراسات الإعلامية القيمية المعاصرة ، العدد 3 المجلد 1، دار الورسم للطباعة والنشر ، الجزائر ، 2012 ، ص . 101 -100 .

(62) . جان كلود برتراند ، " المرجع نفسه " ، ص. 37 .

(63) . طه عبد الرحمن ، " مرجع سابق " ، ص. 174 .

(64) .جان كلود برتراند ، " مرجع سابق " ، ص. 4